من انشائه تعالى قوله فهو افضل اي فالذكر افضل اي الاشتغال بالذكر المخصوص بوقت معين او محل معين افضل من الاشتغال بالقراءة في ذلك الوقت او المحل مثلا بين الاشتغالين لا بين القراءة والذكر مثلا والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم طلبت ليلة الجمعة فالاشتغال بها افضل من الاشتغال بقراءة لم تطلب ذلك الليلة اج قوله منها اي القراءة المفهومة من القرآن ولو قال منه لكان انسب بتذييله الاذكار المطلوبة في محل مخصوص افضل من غيرها فيه ايضا بال ولي مما لكن ولو تعارض خاصان كالتكبير والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة عيد هي ليلة جمعة وهي الاقل فيقدم التكبير في هذه قل قوله وان يستقبل اي القبلة قوله وان يبكي الخ وهو من صفة العارفين قال تعالى ويخرون للاذقان يبكون ويزيدهم خشوعا وطريقه في تحصيله ان يتامل ما يقرا ابن التهويد والوعيد واللوائح والعهود ثم يتفكر في تقصيره هو وبكى فليبك على فقد ذلك فانه من المصايب قال في الاذكار ويندب البكاء على البكاء ثم رؤى قوله والقراءة نظرا في المصحف افضل منها عن ظهر قلب اي لان فيها جمع القراءة والنظر في المصحف وهو عبارة اخرى قال في الروض ويسن ويندب اصغاء اليه لما روى البيهقي عن ابن مسعود قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرا علي القرآن فقلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك انزل قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرات عليه سورة النساء حتى جيت الى هذه الاية فكيف اذا جينا من كل امة بشهيد وجينا بك على هؤلاء شهيدا قال حسبك الان فالتفت اليه فاذا هو عيناه تذرفان هـ مرموزي قوله وان يجلس لعل المراد بتركه نحو الاضطجاع والا فقد نقل عن بعض اهل العلم ان القراءة اكلا قائما هـ قل قوله وتحرم بالشاذ ويبطل ان تعمد وغير المعنى قل قوله ما ورا السبعة اعتمده الشيخ الرملي مرموزي قوله ابو عمرو بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدلا من السبعة وهو المشايخ ولكل واحد منهم راويان وكذا بقية العشرة المذكورين قوله وابن كثير اسمه عبد الله قوله وابن عامر اسمه عبد الله قوله والكسائي اسمه علي قوله من السبع الاولى ومن السبع قل قوله من ربه كلمات اي فهي بيان للاولى وذلك لنصب ادم وكلمات في تلقي ادم من ربه كلمات اي فهي بيان للاولى وذلك

بعكس

بعكس الاتي ومثله عكس الكلمات او عكس الحروف بل اولى قوله لانه اسهل للتعليم ولان التعليم يقع متفرقا قوله بلا علم بان لم يعرف معنى الغاظه او معنى كلماته او معنى تراكيبه وتحو ذلك قل قوله كبيوت اي ان كان بعد البلوغ وان حفظ قبله قل قوله والدعا بعده اي بعد ختمه وبتالله صوم يوم ختمه كما قاله المناوي ويجوز وضع المصحف في حزانة

كتاب الصلاة

ووضع نحو سرير جميل في محل عال من غير وضع المصحف على الارض بل لا بد من رفعه عرفا ولو قليلا اهـ بخط الميداني **كتاب الصلاة** اصلها صلوة تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفا ففي صلى اذا دعى كالزكوة من زكى كتبتا بالواو على لفظ المفخم اي الذي اصل واما سمي الفعل المخصوص بها لاشتماله على الدعا وقيل اصل صلى حرك الصلوية لان المصلي يفعله في ركوعه وسجوده واشتهار هذا اللفظ في المعنى الثاني الذي هو الافعال المخصوصة مع عدم اشتهاره في الاول اي الدعا اي لا يقدح في نقله عنه وانما سمي الداعي مصليا تشبيها له في خشوعه بالراكع والساجد هـ بيضاوي وهي اسم مصدر اما المصدر فهو التصلية اي كتاب بيان حقيقتها وكيفيتها وحكمها وما يتعلق بذلك وهي افضل عبادات البدن الظاهرة وفرضها افضل الفرايض ونفلها افضل النوافل وافضلها الجمعة ثم عصر غيرها ثم صبحها ثم صبح غيرها ثم العشاء ثم الظهر ثم المغرب وبعدها الصوم ثم الحج ثم الزكاة كما ياتي قوله غيبا والدعا مطلقا قوله والتضمنها الخ فعلى يعني اللام او باقية على معناها لتضمن الصلاة معنى العطف فقوله لتضمنها الخ جواب ان فحكم الاولى ان يقول او لتضمنها الخ قوله بشرايط مخصوصة ليس هذا من تتمة التعريف لان شروط الشيء خارجة عن حقيقته قوله صلاة الاخرس اذ لا اقوال فيها قوله فتدخل صلاة الجنازة اي بقوله في الغالب اذ لا افعال فيها صلاة الاخرس التي لا اقوال فيها كما مر ومثلها صلاة المريض وحد يقال لا حاجة لقوله غالبا لان صلاة الاخرس فيها بدل عن الاقوال وهي الاشارة بلسانه وشفتيه اليها لكن هذا خاص بمن عرض خرسه واما صلاة الجنازة فالقيامات فيها افعال وصلاة المريض فيها الامكان على قلبه ففيها فعل الغلب فلا حاجة الى عبارة الغالب في هذه الثلاثة على ان اعتبار يدخل سجدتي التلاوة والشكر

اجزاء موضع